﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠﴾

[النّحل: 90]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قَبْلَها:

مِن بيانِ القرآنِ الكريمِ جَمعُه لأصولِ التَّشريعِ

بعد أن خَتَمَ النّظمُ الجليلُ الآيةَ السّابقةَ بأنَّ هذا القرآنَ تبيانٌ لكلِّ شيءٍ، وهدى ورحمةٌ وبُشرى للمسلمينَ، وقد تقدَّمَ بيانُ فضلِ مَن يأمرُ بالعدلِ وهو على صراطٍ مُستقيم؛ أخذَ يبيِّنُ تضمُّنَ القرآنِ على أصولِ الهُدى في التّشريع، وتضمُّنَه الهدايةَ إلى الصّراط المُستقيم، فجَمَعَ ما يتّصلُ بالتّكاليف فرضًا ونفلًا، وما يتّصلُ بالأخلاق والآدابِ عُمومًا وخصوصًا في قوله تعالى: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿بِٱلۡعَدۡلِ﴾: العينُ والدّالُ واللّامُ تدُلُّ اشتقاقاتُه على استِواءٍ، ومِنهُ العَدلُ مِنَ النّاسِ؛ وهو المَرْضيُّ المُستَوي الطَّريقَة[2]، فالعَدلُ ما قامَ في النُّفوس أنَّه مُستقيمٌ، ويأتي بمعنى الحُكمِ بالحقِّ، وضِدُّهُ: الجَورُ، يُقالُ: عدَلَ، يَعدِلُ، عَدلًا: إذا حَكَمَ بالعَدلِ، والعَدلُ أيضًا: قيمَةُ الشَّيءِ وفِداؤُهُ، قال اللّه تعالى: ﴿وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا عَدۡلٞ﴾ [البقرة: 123]؛ أي: فِديَةٌ، وكُلُّ ذَلِكَ مِنَ المُعادلةِ، وهيَ المُساواةُ، ويُطلَقُ على القَصدِ في الأمورِ، أو الأمرِ المتوسِّطِ بينَ طرفي الإفراطِ والتَّفريطِ[3]، والمقصودُ بالعَدلِ في الآية: إعطاءُ الحَقِّ إلى صاحِبِهِ.

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 235، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 254.
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (عدل).
(3) الخليل، العين، وابن سِيده، المُحكم، والفيّوميّ، المصباح المنير، وابن منظور، لسان العرب: (عدل).

2) ﴿وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾: الحُسنُ ضِدُّ القُبحِ، يُقالُ: رَجُلٌ حَسَنٌ، وامرأةٌ حَسناءُ وحسّانَةٌ[1]، والإحسانُ: الإتيانُ بِما هو حَسَنٌ، يُقالُ: أحسَنَ فُلانٌ يُحسِنُ إحسانًا؛ أي: أتى بِشيءٍ حَسَنٍ، والحَسَنُ: الجَيِّدُ، وضِدُّهُ: القَبيحُ والسَّيِّئُ، والحَسَنُ أيضًا: ما كانَ مَحبوبًا عندَ المُعامَلِ به، ولَم يَكُنْ لازِمًا لِفاعِلِهِ، وأعلاهُ ما كانَ في جانِبِ اللّه تعالى، ودونَ ذلكَ التَّقَرُّبُ إلى اللّه بالنَّوافِلِ[2]، ويأتي الإحسانُ بمعنى الإتقانِ والإجادَةِ، والإحسانُ أيضًا: ضدُّ الإساءَةِ، ومنه قولُه ﷻ: ﴿هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ ٦٠﴾ [الرّحمن: 60]؛ أي: ما جَزاءُ مَن أحسَنَ في الدُّنيا إلّا أن يُحسَنَ إليهِ في الآخِرَةِ[3]، والمُحسِنُ: المُتقِنُ المُجيدُ لِعَمَلِهِ[4]، والمقصودُ بالإحسانِ في الآيةِ: فِعلُ كُلِّ مَندوبٍ إليهِ[5].

3) ﴿وَإِيتَآيِ﴾: الهمزةُ والتّاءُ والياءُ تدُلُّ تصريفاتُها على وصولٍ أو تقدُّمٍ وحضورٍ إلى مكانٍ أو شيءٍ، بتَهيئَةٍ أو قوَّةٍ تُزيلُ ما يعوقُ، مع خفاءِ مَصدَرٍ[6]، والإتيانُ: مجيءٌ بسهولةٍ، ومنه قيلَ للسَّيل المارِّ على وجهه: أتيٌّ وأتاويٌّ، والإتيانُ قد يُقالُ للمجيء بالذّات، وبالأمر، والتَّدبير، ويُقالُ في الخير، وفي الشَّرِّ، وفي الأعيان، وفي الأعراض، كقوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ [النّحل: 1]، وقوله: ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنۡيَٰنَهُم مِّنَ ٱلۡقَوَاعِدِ﴾ [النّحل: 26]، وقوله: ﴿أَتَىٰكُمۡ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: 40][7]، والإيتاءُ: الإعطاء، يُقالُ: آتَى يُؤاتي إيتاءً، وآتاهُ إيتاءً؛ أي: أعطاه، ويُقالُ: لِفُلانٍ أتوٌ؛ أي: عَطاء، وآتاهُ الشَّيءَ؛ أي: أعطاه إيّاه[8]، والمقصودُ بالإيتاءِ في الآية: الإعطاءُ، والمُرادُ به: إعطاءُ المالِ.

4) ﴿ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾: أصلُ القُربِ: يدُلُّ على خِلافِ البُعدِ، يُقالُ: قَرُبْتُ منه أقرُبُ، وقَرَّبتُهُ أُقَرِّبُهُ قُربًا وقُربانًا، ويُستعمَلُ ذلك في المكان، وفي الزَّمان، وفي النِّسبة، وفي الحظوَة، والرِّعاية، والقُدرَةِ[9]، والقُربَةُ: الوَسيلَةُ وكُلُّ ما يُتَقَرَّبُ بِهِ كالطّاعَةِ ونَحوِها، وأصلُها مِنَ

(1) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (حسن).
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 255.
(3) الأزهريّ، تهذيب اللّغة: (حسن).
(4) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن سِيده، المُحكم، وابن منظور، لسان العرب، والفيروزابادي، القاموس المحيط: (حسن).
(5) أبو حيّان، البحر المحيط: 6/ 586.
(6) جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (أتو، أتى).
(7) الرّاغب، المفردات، والسّمين الحلبي، عمدة الحفّاظ: (أتي)، والفيروزابادي، بصائر ذوي التّمييز: 2/ 43.
(8) الخليل، العين، وابن منظور، لسان العرب: (أتي).
(9) ابن فارس، مقاييس اللّغة، والراغب، المفردات: (قرب).

القُربِ، وهو: الدُّنوُّ[1]، والتَّقَرُّبُ: التَّدَنّي والتَّواصلُ بحقٍّ أو قَرابةٍ[2]، وذو القُربَى: صاحِبُ القَرابَةِ، والقُربَى: فُعلَى؛ اسمٌ للقُربِ، مَصدَرُ (قَرُبَ)، كالرُّجعَى، والمُرادُ بِها: قَرابَةُ النَّسَبِ، كما هو الغالِبُ في هذا المُرَكَّبِ الإضافيِّ؛ وهو قَولُهُم: ذو القُربَى[3].

5) ﴿ٱلْفَحْشَآءِ﴾: أصلُ الفُحشِ: الزّيادَةُ ومُجاوَزَةُ الحَدِّ، يُقالُ: فحَشَ وزنُهُ، يَفحُشُ، فُحشًا؛ أي: زادَ وجاوَزَ الحَدَّ المُعتادَ، وكُلُّ شَيءٍ جاوَزَ قَدرَهُ فهو فاحِشٌ، والفُحشُ أيضًا: القُبحُ والسّوءُ مِن القَولِ أو الفِعلِ، يُقالُ: فحَشَ وفَحُشَ وأفحَشَ علينا، فُحشًا: إذا سَبَّنا وقالَ قَولًا فاحِشًا، والفاحِشَةُ: القَولُ أو الفِعلُ القَبيحُ[4]، ومِن مَعاني الفحش أيضًا: الذَّنبُ، والزِّنا، والبَذاءُ، والوَقاحَةُ[5]، والمقصودُ بالفَحشاءِ في الآية: اسمٌ جامِعٌ لِكُلِّ عَمَلٍ أو قَولٍ تَستَفظِعُهُ النُّفوسُ لفَسادِهِ مِنَ الآثامِ الَّتي تُفسِدُ نَفسَ المَرءِ: مِن اعتقادٍ باطِلٍ أو عَمَلٍ مُفسِدٍ لِلخَلقِ[6].

6) ﴿وَٱلْمُنكَرِ﴾: النّونُ والكافُ والرّاءُ تدُلُّ اشتقاقاتُها على خِلافِ المَعرِفَةِ الَّتي يَسكُنُ إليها القَلبُ، يُقالُ: نَكِرَ الشَّيءَ وأنكَرَهُ: لَم يَقبَلْهُ قَلبُهُ، ولَم يَعترِفْ به لِسانُهُ[7]، والمُنكَرُ شرعًا: ما نهى اللّهُ تعالى عَنهُ ورسولُه ﷺ[8]، والإنكارُ: نَفيُ الشَّيءِ وجَحدُهُ ورَدُّهُ، يُقالُ: أنكَرتُ حَقَّهُ؛ أي: جَحَدتُهُ ونَفَيتُهُ، وكلُّ ما جَهِلَهُ النّاسُ وجَحَدوهُ فهو مُنكَرٌ، والتَّنَكُّرُ: التَّنَقُّلُ مِن حالٍ تَسُرُّ إلى أُخرى تُكرَهُ، والنَّكيرُ اسمٌ للإنكارِ الّذي يُعنَى به التَّغيُّرُ[9]، والمقصودُ بالمُنكَرِ في الآيةِ: ما تَستَنكِرُهُ النُّفوسُ المُعتَدِلَةُ وتكرَهُهُ الشَّريعةُ من فِعلٍ أو قَولٍ[10].

7) ﴿وَٱلْبَغْىِ﴾: البغيُ: جِنسٌ مِنَ الفَسادِ، مِن قَولِهِم: بَغَى الجُرحُ؛ إذا تَرامَى إلى فسادٍ، والبَغيُ: الظُّلمُ والاعتِداءُ، يُقالُ: بَغَى، يَبغي، بَغيًا، فهو باغٍ؛ أي: ظالِمٌ مُعتَدٍ، والبغيُ:

(1) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن منظور، لسان العرب، والزبيدي، تاج العروس: (قرب).
(2) الخليل، العين: (قرب).
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 5/ 49، 14/ 257.
(4) الخليل، العين، والأزهري، تهذيب اللّغة، وابن سِيده، المُحكم، وابن منظور، لسان العرب: (فحش)، والمناويّ، التّوقيف على مهمّات التّعاريف، ص: 257.
(5) ابن منظور، لسان العرب، والزبيدي، تاج العروس: (فحش).
(6) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 257.
(7) الخليل، العين، والأزهري، تهذيب اللّغة، وابن فارس، مقاييس اللّغة: (نكر).
(8) ابن عثيمين، شرح الأربعين النّوويّة، ص: 333.
(9) الخليل، العين: (نكر).
(10) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 257.

الاعتِداءُ على حقِّ الآخرينَ بِسَلبِ أموالِهم أو بأذاهُم، والكِبرُ على النّاسِ مِن جُملةِ البَغي، والبُغاةُ: الَّذين يُفسِدونَ في الأرضِ[1]، والمقصودُ بالبَغي في الآية: الاعتداءُ في المُعامَلَةِ[2].

8) ﴿يَعِظُكُمْ﴾: الواوُ والعينُ والظّاءُ تدورُ اشتقاقاتُها على الزَّجرِ المُقترِنِ بتخويفٍ، والعِظَةُ: الاسمُ مِنهُ، قالَ الخَليلُ: هو التّذكيرُ بالخيرِ ونحوِه ممّا يَرِقُّ له قلبُهُ[3]، والواعِظُ: النّاصِحُ[4]، ويأتي الوَعظُ بمعنى الأمرِ بالطّاعةِ والتَّوصيةِ بها، فيُقالُ: وعَظَهُ؛ إذا أمَرَهُ ووَصّاهُ بالطّاعَةِ، واتَّعَظَ فُلانٌ؛ أي: قَبِلَ المَوعِظَة، وكَفَّ نَفسَهُ عن الخَطأ[5]، والمقصودُ بالوعظِ في الآية: كلامٌ يُقصَدُ منهُ إبعادُ المُخاطَبِ به عَنِ الفَسادِ وتَحريضُهُ على الصَّلاحِ[6].

المَعْنى الإجْماليُّ:

الأمـرُ بمَكـارِمِ الأخلاقِ، والنَّهيُ عَن سَفسافِها

يقولُ تعالى موجِّهًا عبادَه إلى أمَّهاتِ الفضائلِ، ومَكارمِ الأخلاقِ، ومُحذِّرًا مِن الرَّذائلِ: إنَّ اللّهَ يأمُرُ عِبادَه بالإنصافِ، وأداءِ حُقوقِه تعالى، وحُقوقِ عبادِه، ويأمُرُ بالإحسانِ في عبادتِه، والإحسانِ إلى خَلقِه، ويأمُرُ بإعطاءِ الأرحامِ حُقوقَهم، وإسداءِ الخَيرِ إليهم؛ صِلةً لهم، وينهَى اللّهُ عن كُلِّ مَعصيةٍ مُتناهيةٍ في القُبحِ كالزِّنا، وينهَى عمّا تَستنكِرُه النُّفوسُ المُعتَدِلةُ، وتأباه الشَّريعةُ مِن فِعلٍ أو قولٍ، وينهَى عن ظُلمِ النّاسِ، والتَّعدّي عليهم في دمائِهم وأموالِهم وأعراضِهم، ويُذكِّرُكم اللّهُ - أيُّها النّاسُ - بما يأمُرُكم به، وما يَنهاكم عنه؛ لأجلِ أن تتَذَكَّروه فتَتوبوا إليه، وتَمتَثِلوا أوامِرَه، وتَجتَنِبوا نواهيَه[7].

(1) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (بغي).
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 258.
(3) الخليل، العين، وابن فارس، مقاييس اللّغة، والراغب، المفردات: (وعظ).
(4) الزّبيديّ، تاج العروس: (وعظ).
(5) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن سِيده، المُحكم، وابن منظور، لسان العرب: (وعظ).
(6) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 260.
(7) ابن جرير، جامع البيان: 14/ 336، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 4/ 596، والسّعديّ، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 447، والشّنقيطيّ، أضواء البيان: 2/ 435.

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

فائدةُ الاستِئنافِ في الآية الكريمة:

تَبيينُ القُرآنِ الكريمِ أصولَ الشَّريعةِ مِنَ الأوامِرِ والنَّواهي

الجملةُ في قولِه جلّ شأنُه: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ مُستأنفةٌ استئنافًا بيانيًّا، فهي تبيّنُ الإجمالَ في الآية السّابقةِ، فلمّا ذَكَرَ أنّ هذا الكتابَ تِبيانٌ لكلّ شيءٍ وهدى ورحمةٌ وبُشرى للمُسلمين، كأنّه أُثيرَ سؤالٌ مفادُه: بأيِّ شيءٍ كانَ كذلك؟ فاستأنفَ وشرَعَ في "تِبيانِ أصولِ الهُدى في التّشريعِ للدّين الإسلاميِّ العائدَةِ إلى الأمر والنَّهي؛ إذِ الشّريعةُ كلُّها أمرٌ ونهيٌ، والتّقوى مُنحَصِرَةٌ في الامتثالِ والاجتنابِ، فهذِهِ الآيةُ استِئنافٌ لِبيانِ كَونِ الكتابِ تِبيانًا لكلِّ شيءٍ، فهي جامِعَةٌ أصولَ التَّشريعِ"[1].

علّةُ التَّعبيرِ بالجُملة الاسميّة واستِهلالها بحرف التَّوكيدِ:

أوامِرُ اللهِ تعالى مُؤكَّدةٌ ثابتَةٌ لا تَتَحَوَّلُ

آثرَ النّظمُ البليغُ التّعبيرَ بالجملةِ الاسميّةِ المستهلَّةِ بحَرفِ التّأكيدِ (إنّ) في قوله جلّ شأنُه: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾؛ للدّلالة على تأكيد مَضمونِ الخبرِ وتقويتِه؛ تثبيتًا له في ذِهنِ السّامعِ، وللدّلالة على أنَّ المعانيَ المُضمَّنةَ فيها هي معانٍ ثابتةٌ راسخةٌ في كتاب اللّه تعالى ودينِه، فالأمرُ بالعَدلِ وما تَبِعَهُ أوامرُ ثابتةٌ مُؤكَّدةٌ لا تزولُ ولا تَحولُ.

إيثارُ استِعمالِ الاسمِ الأحسَنِ ﴿ٱللَّهَ﴾ دونَ اسمِ اللهِ (الرَّبّ):

تَنبيهُ السّامعِ إلى مكانَةِ المأمورِ بِهِ

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالاسم الأحسن ﴿ٱللَّهَ﴾ الدّالِّ على العظمَةِ والجلالِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾؛ أي: إنّ اللّهَ تعالى وهو المَلِكُ المُستَجمِعُ لصفاتِ الكمالِ يأمُرُ بذلك[2]، فإيرادُ الاسمِ الأحسنِ يخلَعُ التّعظيمَ والتّفخيمَ على

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 254.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 235.

المأمورِ به؛ إيماءً وتنبيهًا للسّامع على عِظم مكانةِ المذكوراتِ ضِمن السّياقِ؛ ليتحقَّقَ الالتزامُ، والأخذُ بها بلا توانٍ.

دلالةُ تَقديمِ المُسنَدِ إليهِ على المُسنَدِ:

أوامرُ الله تعالى ونواهيه ثابتةٌ قاطعةٌ

قَدَّمَ النّظمُ الجليلُ المُسندَ إليه في قوله جلّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ دون أن يقولَ: يأمرُ اللّهُ بالعدل تشريفًا للمأمورِ به[1]، واستهلالُ الجملة بالاسمِ الأحسَنِ بأن يكونَ مبتدأً، وتكونَ الجملةُ اسميّةً، أبلغُ مِن جَعلِهِ مُسندًا إليهِ فاعلًا؛ لأنّ الجملةَ الاسميّةَ أبلغُ في الدّلالة على المَعنى وثبوتِه وتأكيدِه، كما أنَّ في ذلك تفخيمًا للمَعنى وتَعظيمًا.

سِرُّ التّعبيرِ بلفظ ﴿يَأۡمُرُ﴾ دون غيرِه:

العدلُ والإحسانُ والإنفاقُ على الأقاربِ من واجبِ أمورِ الدِّيانَة

آثَرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بلفظِ الأمرِ في قولِه جلَّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ دون غيرِهِ مِنَ الأفعال، كأنْ يقولَ (يدعو)؛ لأنّ الأمرَ يدُلُّ على الوجوبِ والإلزامِ، والمذكوراتُ في سياقه مِنَ العدلِ والإحسانِ والنّفقاتِ على الأقاربِ المُحتاجينَ ممّا يَجبُ أداؤُهُ.

دلالةُ التّعبير بصيغَة المُضارِع:

أمرُ اللهِ تعالى بالعدلِ دائمٌ مُستمرٌّ

آثَرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالفعل المُضارعِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ للدّلالة على التَّجدُّدِ والدّوامِ[2]، فلا يأتي زمانٌ إلّا ويكون أمرُ الله فيه بالعدل ثابتًا، وهذا فيه إشارةٌ إلى مكانةِ العَدلِ في شرعِ الله تعالى وفي حياةِ النّاس، وفي موازينِ يَومِ القيامةِ يومَ العرضِ على اللهِ ﷻ.

بلاغةُ حذفِ المعمولِ في ﴿يَأۡمُرُ﴾:

تأكيدُ الصِّفاتِ المُستَحسَنَةِ في طَبعِ كُلِّ إنسانٍ

حَذَفَ النّظمُ البليغُ المفعولَ به مِنَ الفعل يأمُرُ في قوله جلّ شأنُه:

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 254.
(2) القنّوجيّ، فتح البيان: 7/ 302.

﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾، فلم يقُلْ: (يأمركم)؛ لأنّ الأمرَ هنا عامٌّ، وليسَ موجَّهًا لمخاطَبٍ مُعيَّنٍ، بل على النّاس جميعًا أن يعملوا بها، فهي من الصّفاتِ المُستَحسَنَةِ في طَبعِ كلِّ إنسانٍ، فكلُّ إنسانٍ سويٍّ مأمورٌ بذلك، وفي إيراد المذكوراتِ بهذا الأسلوب مِنَ الأمر الدّالِّ على العُموم تأكيدُ مكانتِها.

العُدولُ عَنِ الأمرِ المباشرِ (اعدِلوا وأحسِنوا وآتوا):

التّصريحُ بالآمِرِ العظيم تعظيمٌ وتفخيمٌ للمَأمورِ بِه

عَدَلَ النّظمُ الجليلُ في قوله جلّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ عن سَوْقِ الأمرِ بالعدلِ وما عُطِفَ عليهِ بطريقةِ الأمر المُباشر؛ إذ لم يَرِدِ النَّظمُ القرآنيُّ: اعدِلوا وأحسِنوا وآتوا؛ لِما في ذلك من دلالةٍ على التّشويق[1]، وجَعَلَ تلك المَأمورات في جملةٍ فعليّةٍ مُسندَةٍ إلى المبتدأ الّذي هو الاسمُ الجليلُ؛ وفي ذلك تأكيدٌ ومبالغةٌ في إيجابِها، فالتّصريحُ بأنّ اللّهَ تعالى هو الّذي يأمرُ بذلك يَخلَعُ على المأمورِ به تفخيمًا وتعظيمًا، ممّا يقتضي شدّةَ الإلزام به، وقوّةَ وجوبه، وإنّما جيءَ بهذا الأسلوب مع هذه المَذكورات؛ لعظم أهمّيّتِها في حياة النّاسِ عُمومًا.

فائدةُ الباءِ في قوله: ﴿يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾:

دلالةُ الباءِ على إيصالِ الأمرِ إلى المأمورِ بِه

أدخلَ النّظمُ الكريمُ حرفَ الجرِّ الباء على المأمورِ به في قوله جلّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾؛ وهي دالّةٌ على الإلصاقِ أو المُصاحبةِ[2]؛ لبيان المأمورِ بهِ، فالباءُ توصِلُ أثَرَ الفعلِ إلى مُتعلَّقِه، والمرادُ: تخصيصُ أمرِهِ تعالى بالمذكورات، فاللّهُ تعالى يأمرُ عُمومًا، فلمّا أُريدَ تخصيصُ المأمورِ به في الآية جيءَ بالباء لبيانِ تعلُّقِ الأمرِ بالمذكوراتِ.

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 254.
(2) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 3/ 43.

إيثارُ استعمالِ (العدل) دون القِسطِ:

العدلُ أدلُّ على الإنـصـافِ مِـنَ القِسطِ

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بلفظ العدلِ دونَ القِسْطِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾؛ لأنّه يدُلُّ على مفهوم المُساواة[1]، أمّا القِسطُ فهو النّصيبُ العادِلُ، ويَرِدُ القِسطُ بمعنى أخذِ قِسطِ غيرِه، وذلك جَور، والإقساطُ: أن يُعطيَ قِسطَ غيرِه، وذلك إنصافٌ[2]، وفي الفَرقِ بينهما قال أبو هلالٍ: "القِسْطُ هوَ العدلُ البيّنُ الظّاهِرُ، ومِنه سُمّي المِكيالُ قِسطًا، والميزانُ قسطًا؛ لأنّهُ يُصَوِّر لَك العدلَ في الوَزن حتّى تراهُ ظاهرًا، وقد يكونُ مِنَ العدلِ ما يَخفى، ولِهَذا قُلنا: إنّ القسطَ هوَ النَّصيبُ الَّذي بيّنتَ وجوهَهُ، وتقسّطَ القَومُ الشَّيءَ؛ تقاسَموا بالقِسطِ"[3]، فالعَدلُ قَد يكونُ فيهِ خفاءٌ لا يَعلَمُه إلّا صاحِبُ الشّأن؛ فلذا آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بهِ لِكَونِه أشمَلَ وأدقَّ على تحقيقِ العَدالة.

سِرُّ استعمالِ المَصدرِ:

بـيـانُ الحقائق الثّابتة الّتي يأمرُ اللهُ تعالى بها

آثَرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالمَصادِرِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ دونَ أن يقولَ: أن تَعدِلوا وأن تُحسِنوا؛ لأنَّ المرادَ أنَّ اللّهَ تعالى يأمُرُ بهذِهِ المفاهيم، فهي مَسوقةٌ لبيانِ أيّ شيءٍ يأمُرُ اللّهُ تعالى به، وليسَت مَسوقَةً لتوجيهِ الأمر للمُخاطَبين بصورَةٍ مُباشِرَةٍ.

سِرُّ ترتيبِ المأمورات في الآيةِ:

الأمـــرُ بـأصـل الأعـمـالِ مُقدَّمٌ على فروعها

أوردَ النّظمُ الجليلُ الأوامرَ الثّلاثةَ مُرتّبةً على ما وردَ في قوله جلّ شأنُه: ﴿بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾، فقَدَّمَ العدلَ؛ لأنّه القدرُ الواجبُ مِنَ الطّاعة وأعمال الخير، وأتبعَه بالإحسان؛ لأنّه

(1) الرّاغب، المفردات: (عدل).
(2) الرّاغب، المفردات: (قسط).
(3) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 234.

الزّيادةُ في ذلك، وأتبعَه بصلة الرّحم؛ لأنّها مِن أشرف الإحسانِ[1]، فالعَدلُ يَعني التّوسُّطَ بينَ الإفراطِ والتّفريط، ومعنى أمرِهِ سُبحانَهُ بالعَدلِ أن يأتيَ العبدُ عبادتَه على التَّوسُّطِ لا يميلُ إلى جانب التّفريطِ ولا إلى جانب الغلوِّ والإفراطِ، وأمّا الإحسانُ فيُطلَقُ على التَّفضُّلِ بما لم يجبْ، كصدقة التَّطوعِ، وقد يكونُ قدرٌ من الإحسانِ واجبًا، ومنَ الإحسانِ: إيتاء ذي القربى، وصلة الرّحم[2].

إيثارُ لفظ ﴿وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾، ووجهُ الأمرِ به:

محبَّةُ الله تعالى إحسان العملِ وإتقانه

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالإحسان في قوله جلّ شأنُه: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾؛ للدّلالة على أنّ اللّهَ تعالى يريدُ أن يأتيَ عبادُه بأعمالِهم وطاعاتِهم على الوجه اللّائق[3]؛ إذ هو "فعلُ الطّاعةِ على أعلى الوجوهِ، فالعدلُ فرضٌ، والإحسانُ فضلٌ، وهو مُجاوَزَةُ النَّصَفَةِ إلى التَّحامُلِ على النّفسِ؛ لأنّه رُبَّما وقَعَ في الفَرض نَقصٌ، فجُبِرَ بالنَّفلِ"[4].

دلالةُ ذكرِ الخاصِّ بعدَ العامِّ:

مِن أخصِّ مَراتبِ الإحسانِ إلى الخَلقِ تعهُّدُ ذَوي القُربى

ذَكَرَ النّظمُ الجليلُ إيتاءَ ذوي القربى بَعدَ الإحسانِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾؛ ليكونَ مِن ذِكرِ الخاصِّ بعدَ العامِّ؛ إذ إنَّ الأمرَ بالإحسان يتناولُ إيتاءَ القُربى، فخصَّ ذِكرَهُ بعدَ العُموم اهتمامًا بشأنِه[5]؛ فإنّ ذِكرَ فردٍ مِن أفراد ما يقعُ عليهِ الإحسانُ يُشيرُ إلى أهمّيّتِه وضرورةِ الاعتناءِ بهِ، فإنَّ إيتاءَ القرابَةِ من جملةِ الإحسانِ، وهُم أولى النّاسِ بِبِرِّ العبدِ، "وذلك جامِعٌ للإحسانِ في صِلَةِ الرَّحِم"[6]، وقد دَأبَ النّاسُ على الاعتناء بالأبعد

(1) المراغيّ، تفسير المراغيّ: 14/ 133.
(2) القنّوجيّ، فتح البيان: 7/ 302.
(3) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 5/ 136.
(4) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 237.
(5) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 5/ 136.
(6) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 238.

واتّقاءِ شرِّهِ، وغفلوا عنِ القريب؛ لأمنِهم جانبَهُ، فاعْتادوا التَّساهُلَ في حقوقِه، فصَرَفوا إحسانَهم إلى الأبعدينَ اجتِلابًا للمَحامِدِ، وحُسنِ الذِّكرِ بين النّاسِ، غيرَ مُكترِثين بالأقرَبين[1].

سِرُّ إفرادِ ﴿ذِى﴾:

الإنـفـاقُ على القَرابَةِ يُقَوّي تلاحُمَ الأُسَرِ

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالمُفردِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ دون الجمع؛ إذ لم يردِ النظمُ القرآنيُّ: (إيتاء ذوي القُربى)؛ لأنّ التّعبيرَ بالمُفرد يتناولُ كلَّ واحدٍ منهم، وينتهي بالدّلالة على شمول كلِّ الأفرادِ، ولو جاء التّعبيرُ بالجماعة؛ لتَوَهَّمَ مُتوهِّمٌ أنّ المرادَ الجميعُ على وجهِ الأغلبيَّة، وقد لا يتناولُ آحادَهم، وفائدةُ ذلك رَبطُ الأُسرَةِ بآحادها، والمقصودُ: إيتاءُ الأقربين ومعونَتُهم جميعًا[2].

سِرُّ تقديمِ الأوامرِ على النَّواهي في الآيَةِ:

الـجَـمـعُ بـينَ تَحصيلِ المَصالحِ ودَفعِ المَفاسِدِ

قَدَّمَ النّظمُ الجليلُ جملةَ الأوامر في قوله جلّ شأنُه: ﴿يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ على جملة النّواهي في قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾؛ لأنّ تلك الأوامرَ تؤدّي إلى بناء المجتمعِ الصّالحِ، ثُمَّ أتبَعَهُ بالنّهي عَمّا يقوِّضُ بنيةَ ذلك المجتَمَعِ[3]، فبدأ بما يَبني، وأتبعَهُ بما يُحافِظُ عليه ويَقيه مِنَ الخَرابِ.

فائدةُ عطفِ جملة المَنهيّات على جملة الأوامر:

تـأكـيـدُ الأوامـر مَتبوعٌ بتأكيدِ المَناهي

الجملةُ في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾ معطوفةٌ على الجملة في قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾؛ إذ لمّا تقدَّمَ الأمرُ بالمكارم؛ عَطَفَ عليه النّهي عَنِ المَساوئ[4]، فالمَنهيّاتُ في حيّز التّأكيد؛ لأنّها معطوفةٌ على الأفعال المُسندةِ إلى الاسم الأحسن ﴿ٱللَّهَ﴾ المسبوقِ بـ ﴿*إِنَّ﴾، فتكون

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 256.
(2) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 8/ 4252.
(3) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 8/ 4252.
(4) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 238.

المنهيّاتُ مُشتركةً مع المأموراتِ بالتّوكيد، وفي هذا العطفِ جمعٌ لِما يُريدُه اللّهُ تعالى وما لا يُريدُه، فيكون ذلك مِن بليغ البيانِ بهذِهِ الآيةِ الجامعةِ.

دلالةُ التّعبيرِ بالفعلِ المُضارع:

تشديدُ النّهي بتجدُّدِهِ ودوامِهِ

آثرَ النّظمُ الجليلُ التّعبيرَ بالفعل المضارع في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ﴾؛ للدّلالة على أنّ ذلك النّهيَ مَطلوبٌ على وجهِ الدّوام والاستمرارِ، وأنّه ليس مُختصًّا بزمانٍ دونَ غيرِه، كما أنَّ التّعبيرَ بالتَّجدُّدِ في النّهي يومِئُ إلى شدّةِ هذا النّهي وصَرامَتِه، فهو نَهيٌ دائمٌ.

دلالةُ إسناد الفعلِ إلى الضّمير المُستَتر:

النّهيُ مَشمولٌ بالتّأكيدِ والإسنادِ إلى الاسم الأحسَن (الله)

عَبَّرَ النّظمُ البليغُ بِجَعلِ الفعل مُسندًا إلى الضّمير المُستَتر في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ﴾؛ ليكونَ بذلك معطوفًا على جملة الأوامرِ، فيُشملَ بالتّأكيد وبالإسنادِ إلى الاسم الأحسَنِ ﴿ٱللَّهَ﴾؛ إذْ لَو أُظهِرَ الاسمُ الأحسَنُ (الله)، فجاءَ النَّظمُ القرآنيُّ: (وينهى الله)، لكانَ ذلك جملةً مُستقلَّةً مُنقطِعةً عنِ التَّوكيد المذكورِ في صَدرِ الآية، فيتباينُ أسلوبُ ما أُمِرَ به عن أسلوبِ ما نُهي عنه، فيكون دالًّا على الاهتمام بالمأمورِ أكثَرَ مِنَ الاهتمامِ بالمنهيِّ؛ إذِ التّأكيدُ يكونُ خاصًّا بالمأمورِ حينئذٍ، إلّا أنَّ سوقَ النّهيِ والأمرِ مَساقَ شيءٍ واحدٍ أوجبَ استتارَ الضّميرِ.

نكتةُ حَذفِ المفعولِ بِهِ:

مِن آثارِ رحمةِ اللهِ تعالى مَنعُهُ النّاسَ عمّا يضرُّهم

عَدَلَ النّظمُ الجليلُ عن إظهار المفعول به في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ﴾، فلم يقُلْ: وينهاكُم، فجعلَ النّهيَ عامًّا شاملًا؛ إذْ ساقَهُ مَساقَ الحقيقةِ، فهو إخبارٌ بأنّ اللّهَ تعالى يَنهى عنِ القبائحِ، وليس المُرادُ أنَّه يُخاطبُ مُعيّنين طالبًا منهم الكفَّ عن تلكم المَذكورات، فكما أنّ القرآنَ الكريمَ بيَّنَ ما يأمرُ اللّهُ تعالى بِهِ؛ فإنّه

قد بيَّنَ ما ينهى عنهُ، وما لا يرضاهُ اللّهُ سُبحانَهُ مِنَ الأفعال؛ لِتَكونَ تلك المناهي عامّةً لكلّ أحدٍ مِنَ النّاس، وليسَت خاصّةً بالمُخاطَبينَ.

فائدةُ القيدِ بالجارِّ والمجرور وما عُطِفَ عليهِ:

تقييدُ مُطلَقِ النَّهيِ لِبيانِ المَنهِيّات

قيَّدَ النّظمُ الجليلُ فعلَ النّهي في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ﴾ بحرف الجرِّ ﴿عَنِ﴾ لِلدّلالة على المُزاولة أو المُجاوزة[1]، وفائدةُ هذا القيد: تبيانُ عِظَمِ المَنهيّ عنه؛ إذْ إنّ الآيةَ الكريمَةَ أجملتِ المَنهيّاتِ بكونها فاحشةً أو مُنكَرًا أو بغيًا، كما أنّ النَّهيَ لمّا كان مُطلَقًا، جيءَ بالقَيْدِ لبيانِ أنَّه لا يتناولُ كُلَّ شيءٍ؛ إذْ ذلك خارجٌ عَنِ المَعقولِ، فبيَّنَ اللّهُ سُبحانَهُ بالقيدِ حقيقةَ المَنهيّاتِ.

سِرُّ إيثارِ لفظِ ﴿ٱلْفَحْشَآءِ﴾ دون (الفاحشة) أو (الفواحش):

(الفحشاء) مُختصَّةٌ بسياق الأمر والنّهي، و(الفاحشة) مُختصَّةٌ بِسِياق المزاولَةِ والفِعلِ

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بصيغَةِ ﴿ٱلْفَحْشَآءِ﴾ على سبيلِ الإفرادِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ﴾ دون الفاحشةِ والفواحشِ؛ وذلكَ لِما بينَها من فرقٍ في الاستعمال؛ حيثُ وردَت صيغةُ الفحشاء في سياق الأمرِ والنّهي، أمّا الفاحشةُ – وجمعها: فواحش – فقَد جاءَت في سياقِ إحداثِ الفعلِ ومُزاوَلَتِه، وأمّا مِن حَيثُ الدّلالةُ في اللّغة فهي بمعنًى واحدٍ: "الفُحشُ والفَحشاءُ والفاحِشَةُ: ما عَظُمَ قُبحُهُ مِنَ الأفعال والأقوال"[2]، فالفَرقُ بينَها إنّما هو في الاستعمال والتّوظيف القرآنيِّ لها، فمن خلال ملاحظةِ اللّفظةِ في الاستعمال القرآنيِّ؛ نجدُ أنّ الفاحشةَ تُطلَقُ على الفعل الفاحش الّذي يُزاوَلُ ويُفعَلُ، وقد غَلَبَ استعمالُهُ في الزِّنا، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ [النّساء: 15]، أمّا الفحشاءُ فقد جاءَت في الاستعمالِ القُرآنيِّ في سياقِ النَّهيِ والأمر، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ﴾ [البقرة: 169].

(1) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 3/ 43.
(2) الرّاغب، المفردات: (فحش).

دلالةُ عطفِ ﴿وَٱلۡمُنكَرِ﴾ على ﴿ٱلۡفَحۡشَآءِ﴾:

التّنبيهُ على شَناعَةِ الفَحشاءِ

عَطَفَ النّظمُ الجليلُ لفظَ المُنكَرِ على الفاحشةِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ﴾؛ لأنّ الفاحشةَ أخصُّ مِنَ المُنكَرِ؛ ولأنَّها تَختصُّ مِنَ "المعاصي الّتي شُنعَتُها ظاهِرَةٌ، وفاعلُها أبدًا مُتَسَتِّرٌ بها، وكأنَّهم خَصّوها بمعاني الفُروج، والمُنكَرُ أعمُّ منهُ؛ لأنَّه يَعُمُّ جميعَ المَعاصي والرَّذائلِ"[1]، فعُطِفَ المُنكَرُ على الفحشاءِ؛ ليَشمَلَ كلَّ نوعٍ من أنواع الأفعالِ الّتي تُستنكَرُ وتُستَعظَمُ؛ صغيرها وكبيرها، وما يُتَسَتَّرُ بهِ وما يُعلَنُ، وفي تقديمِ الخاصِّ منها اهتمامٌ بهِ وتأكيدٌ له، فهو تنبيهٌ على شناعَةِ الفَحشاءِ.

بلاغةُ الطِّباق بين ﴿بِٱلۡعَدۡلِ﴾ و﴿وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾:

الجمعُ بينَ الأمرِ بالشَّيءِ والنَّهي عَن ضدِّهِ تأكيدٌ على الأمر والنَّهي

جَمَعَ النّظمُ الجليلُ بين لَفظَي ﴿بِٱلۡعَدۡلِ﴾ و﴿وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾ في قوله جلّ شأنُه: ﴿يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾ تأكيدًا لمكانَةِ العدلِ، وتنبيهًا على شناعَةِ الظّلم؛ فالجَمعُ بينَهُما مَع ذِكرِ الأوّلِ في جُملَةِ المأمورِ به، والآخَر في جُملة المَنهيّاتِ، وهُما نَقيضانِ، يدُلُّ الأمرُ بأحدهما على النّهي عَن نقيضهِ بدلالةِ الاقتضاءِ وبِمَفهوم المُخالَفَة، ففي الجمعِ بينَهُما في الجملة تنبيهٌ على مكانة العدلِ وتأكيدُ وجوبِه، وعلى شناعة البغي وتأكيدِ حرمتِه، وما أحسنَ ما ذكرَه الآلوسيُّ من أنَّ الآيةَ الكريمَةَ جمعَت بين الأمر والنَّهي مع أنَّ الأمرَ بالشَّيءِ يَستلزِمُ النَّهيَ عن ضدِّهِ، والنَّهيَ عَنِ الشَّيءِ يَستلزِمُ الأمرَ بضدِّهِ؛ لمزيدِ الاهتمامِ والعنايَةِ[2].

إيثارُ لفظ ﴿وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾ دونَ لفظ (الظُّلم):

البَغيُ يَشمَلُ إيقاعَ الظّلم ونيّةَ إيقاعه

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بلفظ البغي دونَ الظّلم في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾؛ لأنّ البغيَ أشدُّ مِنَ

(1) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 3/ 416، وابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 3/ 43.
(2) الآلوسي، روح المعاني: 7/ 455.

الظّلم من حيثُ كونُه يَشمَلُ ما وقَعَ فيه التّجاوزُ، وما لم يَقعْ، فهو "طَلبُ تَجاوزِ الاقتصادِ فيما يُتَحَرَّى، تَجاوزَهُ أم لم يَتجاوزْهُ"(1)، فهو يدُلُّ على طلب التَّجاوز والعدوان، فإيثارُ التّعبيرِ بهِ في الآية مبالغةٌ في النّهي عن أيِّ تجاوُزٍ كانَ، أمّا التّعبيرُ بالظّلم فيدُلُّ على إحداثِ التَّجاوزِ وإيقاعِه على النّاسِ.

سِرُّ تأخيرِ النَّهي عنِ البَغي مع تقدُّمِ ذِكرِ العدلِ في مقابلِهِ:

خُـصَّ البـغـيُ بالذّكرِ اهتمامًا بـه لا لإيـقـاعِ المقابلةِ بالعدل

أخَّرَ النّظمُ الجليلُ ذِكرَ البَغي في قوله جلّ شأنُه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾، وهو مُقابِلٌ للعدل المُقدَّم في قوله تعالى: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾؛ لأنّه نوعٌ خاصٌّ مِنَ المُنكَرِ، فهو مُضمَّنٌ فيه، وإنّما خصَّهُ النّظمُ بالذّكر لشِدّة ضَرَرِه بالنّاس(2)، "وسدًّا لذريعَةِ وُقوعِه؛ لأنَّ النّفوسَ تَنساقُ إليهِ بِدافِعِ الغَضَبِ، وتغفُلُ عمّا يَشمَلُهُ مِنَ النَّهي من عُموم الفحشاءِ بسبب فُشوِّهِ بينَ النّاسِ؛ وذلك أنَّ العرَبَ كانوا أهلَ بأسٍ وشجاعةٍ وإباءٍ، فكانوا يَكثُرُ فيهم البَغيُ على الغَير"(3).

علَّةُ فصلِ جملة ﴿يَعِظُكُمْ﴾ عمّا قبلَها:

اقـــتِرانُ الأمـرِ والنَّهي بالوَعظِ أدعى للامتِثالِ

فَصَلَ النّظمُ الجليلُ الجملةَ في قوله جلّ شأنُه: ﴿يَعِظُكُمْ﴾ عن قبلها؛ لأنّها جملةٌ حاليّةٌ فعلُها مضارعٌ مُثْبَتٌ؛ وما كان هذا شأنه وجبَ تركُ قَرنِهِ بالواوِ، وقد جيءَ بجملة الحالِ؛ لِبَيان حالِ الفاعلِ في الفعلَين: يأمُرُ وينهى(4)، فلمّا دعاهُم إلى أمّهاتِ الفضائل، ونهاهم عنِ القبائح، وكان ذلك إنّما يكونُ في حالِ الوَعظِ والتّبليغِ، نَبَّهَ عليهِ بقولِهِ تعالى: ﴿يَعِظُكُمْ﴾(5).

(1) الرّاغب، المفردات: (بغي).
(2) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 3/ 416.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 14/ 258.
(4) صافي، الجدول: 7/ 374.
(5) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 239.

نُكتَةُ إيثار لفظِ (الوعظ):

لفظُ (الوعظ) مُلائِمٌ لِلأمرِ والنّهي؛ لِما يتضمَّنُهُ مِنَ الزَّجرِ

آثَرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بلفظِ الموعِظَةِ في قولِهِ جَلّ شأنُه: ﴿يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ دونَ أن يَرِدَ النَّظمُ القرآنيُّ: (يَنْصَحُكم) أو (يوصيكُم)؛ لأنّ الوعظَ أبلغُ في الزَّجرِ عَنِ المنهيّ عنهُ، وفي الدّعوةِ إلى فِعلِ المأمورِ بِهِ؛ لأنَّ مَعناهُ: زَجرٌ مُقترِنٌ بتَخويفٍ[1]، فإيثارُه لِكَونِه أنسبَ لِما ذُكِرَ في السّياق مِنَ المَأموراتِ والمَنهيّات.

نكتَةُ استِعمالِ صيغةِ المُضارِع:

تَجَدُّدُ وعظِ اللهِ تعالى لِعِبادِهِ

آثَرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالفعل المضارعِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾؛ للدّلالة على أنَّ ذلك الوعظَ مُتجدِّدٌ، فاللهُ تعالى يَعِظُ عبادَهُ وعظًا مُتجدِّدًا، وعِظَتُهُ لا تختصُّ بزمانٍ دون آخرَ.

سِرُّ فصلِ جملة ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ عمّا قبلَها:

مِن مَقاصِدِ الوَعظِ تَذكيرُ المُخاطَبِ بِهِ

فُصِلَ قولُ اللهِ جلّ شأنُه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ عمّا قَبلَه؛ لكونِهِ مُستأنفًا لإرادةِ التَّعليلِ، فالجملةُ تعليليّةٌ[2]؛ لبيانِ علّةِ الإخبارِ عن وعظِهِ تعالى المُخاطَبينَ بأنَّ غرضَ ذلك الوعظِ المُستمرِّ أن يكونوا أهلًا للتَّذكُّر.

دلالةُ حرفِ التّرجّي (لعلّ):

المَرجوُّ مِنَ المُخاطَبِ أن يكونَ برُتبةِ مَن يُتوقَّعُ منه

عَبَّرَ النّظمُ الجليلُ بحرف الرّجاء (لعلَّ) في قوله جلّ شأنُه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، والمرادُ بِهِ: التَّعليلُ؛ أي: لأجلِ أن تتذكَّروا، وقد تكونُ (لعلَّ) باقيةً على أصلِ دلالتِها في الرَّجاءِ، ويكونُ الطَّمَعُ مُرادًا به المُخاطَبونَ، فتكونُ (لعلَّ) بمعنى الإطماعِ.

إيثارُ لفظ (التّذكُّر) دون غيرِه:

التَّذكُّرُ كافٍ في حثِّ المؤمنِ على سُلوكِ سبيلِ الفَضائِلِ الظّاهِرَةِ

آثَرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بلفظ التَّذكُّرِ دونَ غيرِهِ مِمّا يُقارِبُهُ في الدّلالَةِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ دون

(1) الرّاغب، المفردات: (وعظ).
(2) صافي، الجدول: 7/ 374.

أن يقولَ: لعلَّكم تَعقلون مثلًا؛ لأنّ المَذكوراتِ ليسَت ممّا يُحوِجُ إلى التَّعقُّل؛ وذلك لظهور فضلِها بلا حاجةٍ إلى كثير من إعمال العقلِ؛ "فإنّ كلَّ أحدٍ؛ من طفلٍ وغيرِه؛ يَكرَهُ أن يُفعَلَ معَهُ شيءٌ مِن هذه المَنهيّاتِ"[1]، فإنَّ مُجرَّدَ التَّذكُّرِ كافٍ في حثِّ المُؤمنِ على الالتزامِ بتلك المذكوراتِ، وإدراكِ فضلِها ومكانَتِها؛ فلذا آثرَهُ دونَ غَيرِهِ.

الدَّلالةُ الصّوتيَّةُ لِحذف التّاء في ﴿تَذَكَّرُونَ﴾:

أدنى مَراتِبِ التَّذكُّرِ كافٍ في إيجادِ الطّاعَةِ

استعملَ النّظمُ البليغُ الفعلَ المضارعَ في قوله جلّ شأنُه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ محذوفَ التّاء، وأصلُ الفعل: تتذكّرون؛ وفي الحذفِ تقليلُ اللّفظ، وذلك يُؤثِّرُ في تقليلِ المعنى، فيكون المرادُ إحداثَ أدنى رُتبةٍ مِنَ التّذكُّرِ مهما كانَ، فإنّه كافٍ في إدراك مَقاصِدِ الوعظِ، وفضائلِ التّشريعِ، وهذا يدُلُّ على أهمّيّة مكانةِ التَّذكُّرِ، فإنّ قليلَه كافٍ أن يُؤمَرَ به، لكفايتِهِ في إظهار الفضائلِ والحثِّ على الالتزام بها، كما أنّه يدُلُّ ضمنًا على أنّ المُؤمنَ يكفيه مِنَ الوعظ والتَّذكُّرِ قليلُه.

علَّةُ إيثارِ استعمالِ الفِعلِ المُضارِعِ:

مِن مَقاصِدِ التَّشريعِ دوامُ التَّذكُّرِ

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالفعلِ المُضارعِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾؛ للدّلالة على التَّجدُّد والدّوام، فالمُرادُ من ذلك الوعظِ دوامُ التَّذكُّر، والاستمرارُ على حالِ استحضارِ مَوعِظَةِ اللّهِ تعالى.

والدّوامُ على التَّذكُّرِ هو مَصدَرُ الطّاعةِ والثّباتِ عليها، والبعدِ عَنِ المَعاصي والتَّحفُّظِ عنها.

بلاغةُ حذفِ المَعمولِ:

التَّذكُّرُ مَنهجُ المُؤمنين في عُموم أفعالهم

آثرَ النّظمُ الكريمُ التَّعبيرَ بفعل التَّذكُّرِ في قوله جلّ شأنُه: ﴿يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ مُطلقًا مِنَ القيدِ ومِن مَعمولِه؛ إذ لم يَرِدِ النَّظمُ القرآنيُّ: (تتذكّرون ما يَعِظُكم اللّهُ بِهِ)، أو (ما

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 239.

يُصلِحُكُم)؛ لأنَّ المرادَ إيجادُ التَّذكُّرِ لذاته لا لتعلُّقِه بشيءٍ مُعيّنٍ، اهتمامًا به لمكانته، فيكونُ الفعلُ المُتعدّي ههنا مُنَزَّلًا مَنزِلةَ اللّازِمِ، فلا يُقدَّرُ له مفعولٌ أصلًا.

ويجوزُ أن يكونَ المفعولُ به مَحذوفًا؛ وذلك لأنَّ تركَ ذِكرِ قَيدٍ أو مَعمولٍ يَجعَلُ التَّذكُّرَ دالًّا على العُمومِ، فيكونُ المرادُ: رجاءَ أن يَتذكّروا عمومَ ما ورَدَ في الذّكرِ الحكيمِ مِنَ النّصحِ، والوعظِ، والتّذكيرِ، والتّرغيبِ، والتّرهيبِ.

بلاغةُ الإيجازِ بالقِصَر:

أجمَعُ آيةٍ للخيرِ والشَّرِّ في القرآن الكريم

جاءَ قولُ اللّهِ جلَّ شأنُه: ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ موجَزًا إيجازَ قِصَرٍ[1]؛ حيثُ أُدّيَت المعاني الكثيرةُ بألفاظٍ يسيرةٍ بلا حَذفٍ، فهذهِ الجُمَلُ الثَّلاثُ جَمَعَت المأموراتِ والمَنهيّاتِ ومرادَ اللّه تعالى مِن عباده، فجمعَت "ما تضيقُ عنه الدّفاترُ والصّدورُ، وشهدَ لها المعاندون من بلغاء العربِ أنّها بلغَت قاموسَ البحر، وتعالَت عن طوق البَشَر"[2]، فهي أجمعُ آيةٍ في كتابِ اللّه تعالى للخيرِ والشّرِّ، فالعدلُ والإحسانُ لا يَتركان من طاعةِ اللّه شيئًا، ولا تترك الفحشاءُ والمُنكَرُ والبغيُ من معصية اللّه شيئًا، فجُمِعَت كلُّ تعاليمِ الشّريعةِ في هذه الآية[3].

❁ الفُروقُ المُعْجَمِيَّةُ:

العَدلُ والقِسطُ:

العدلُ أدلُّ على الإنصاف مِنَ القِسطِ

قال أبو هلالٍ مُبيِّنًا الفرقَ بينَهما: "القِسطُ هو العَدلُ البَيّنُ الظّاهرُ، ومنه سُمّيَ المِكيالُ قِسطًا، والميزانُ قِسطًا؛ لأنَّهُ يُصَوِّرُ لَك

(1) إيجاز القِصَر: ما كان معناه كثيرًا يزيدُ على لفظه، ولا حذفَ فيه. ينظر: القزوينيّ، الإيضاح في علوم البلاغة: 3/ 181.

(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 240.

(3) الشّوكانيّ، فتح القدير: 3/ 226.

العدلَ في الوَزن حتَّى تراهُ ظاهرًا، وقد يكونُ مِنَ العدلِ ما يخفى، ولهذا قُلْنا: إنَّ القسطَ هو النَّصيبُ الَّذي بُيِّنَت وجوهُه"[1]، قال تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ بِٱلْقِسْطِۚ﴾ [يونس: 4]، والإقساطُ: أن يُعطيَ قِسطَ غيرِه، وذلك إنصافٌ[2]، والقسطُ: النّصيبُ العادلُ، وأمّا العدلُ فإنَّهُ يدُلُّ على مفهوم المساواة[3]، وقد يكونُ فيهِ خفاءٌ لا يعلمُهُ إلّا صاحبُ الشّأن؛ ولذا آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ به في قوله جلّ شأنُه: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾؛ لكونه أشملَ وأدقَّ على تحقيقِ العدالة.

الإحسانُ والإتقانُ:

الإتقانُ جَودَةُ الفِعلِ، والإحسانُ نقاؤُهُ وخُلوصهُ مِن الشّوائِب

الإحسانُ مِنَ الحَسن، وأصله: شَجَرٌ مُصطَفٌّ بكثيب الرّمل، فالحسن هو الشّجر، سُمّي بذلك لحسنِه، والحسنةُ: جبلٌ أملَسُ ليسَ به صَدعٌ، والحُسْنُ: ضدُّ القُبح ونَقيضُهُ[4]، والحَسَن: كثيبُ الرّمل النّقيّ العالي، ويُقالُ: أحسَنَ الرّجلُ؛ إذا جلَسَ على الحَسَن[5]، والحاسِنُ هو القَمَرُ[6]، فالحَسَنُ والإحسانُ والحسنةُ وغيرها هو مجيءُ الشَّيءِ على صِفَةِ النَّقاءِ في بابِه، وخلوّهِ من مُخالطٍ شائبٍ، فهو خُلوصُ الشَّيءِ من كلِّ ما يَعيبُه، فيكون صافيًا نقيًّا في الشّكل والقولِ والعملِ، فالحسنُ يَخلو مِنَ التّقصيرِ والعيبِ كما يخلو كثيب الرّملِ مِنَ الحجر والصّخر[7]، أمّا الإتقانُ فهو مِن (تَقَنَ)، وأصلُه يدُلُّ على إحكام الشَّيءِ، والطّينِ والحَمأةِ، تقولُ: أتقَنتُ الشَّيءَ؛ إذا أحكَمتَهُ، ورَجُلٌ تِقْنٌ: حاذِقٌ، وابنُ تِقْنٍ: رَجُلٌ كانَ جَيِّدَ الرَّمي، يُضرَبُ

(1) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 234.
(2) الرّاغب، المفردات: (قسط).
(3) الرّاغب، المفردات: (عدل).
(4) ابن منظور، لسان العرب: (حسن).
(5) الأزهريّ، تهذيب اللّغة: (حسن).
(6) الجوهريّ، الصّحاح: (حسن).
(7) خير الله الشّمريّ، ألفاظ الإتقان والإحكام في القرآن الكريم، ص: 116.

بِهِ المَثَلُ، وأمّا الحَمأةُ والطّينُ فيُقالُ: تَقَّنوا أرضَهُم؛ إذا أصلَحوها بِذَلِكَ[1]، والإتقانُ: إحكامُ الشَّيءِ والإتيانُ به على أتمِّ صورةٍ[2] وأكملِ حالٍ، وهو من قولِهم: تَقَّن أرضَه؛ إذا ساقَ إليها الماءَ الخاثِرَ بالطّينِ لتَصلُحَ لِلزّراعة[3]، فيختصّ الإتقانُ بالجَودة، بأن يَأتيَ الشّيءُ على جَودَةٍ وصالحٍ، وجعله جيّدًا صالحًا في بابه، وإتقانُ الفعلِ يأتي من توفُّر لوازم جَودَته، وتأتي الجودةُ من استقرارِ ما يوفِّرُ جودةَ الفعل، كاستقرارِ المُكنَةِ اللّغويَّةِ الّتي توفِّرُ الفصاحةَ، وكترسُّبِ خَثارة الطّينِ الّتي تُسبِّبُ خصوبةَ الأرض؛ فهو استقرارُ صفاتِ الجودةِ وتمكُّنُها[4]، وقد آثرَ النّظمُ الجليلُ التّعبيرَ بالإحسانِ هنا؛ لأنَّ المرادَ أن تكونَ الأعمالُ حسنَةً على أتمِّ وصفِ النَّقاءِ.

الإيتاءُ والإعطاءُ:

الإيتاءُ مُناسِبٌ لِما كان كثيرًا أو عظيمًا، والإعطاءُ مُناسِبٌ للقليلِ غالبًا

قال الرّاغبُ: "الإيتاءُ: الإعطاءُ، وخُصَّ دفعُ الصّدقةِ في القرآنِ بالإيتاء"[5]، ويُلاحَظُ أنّ الإيتاءَ يُستعمَلُ فيما كان كثيرًا عظيمَ الشّأن، كالملك، والحكمة، والرّحمة، والقرآن، كما في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: 269]، وقوله جلّ شأنُه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾ [الحجر: 87]، أمّا الإعطاءُ فيُستعمَلُ في الشَّيءِ القليلِ، قال تعالى: ﴿وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ ﴿٣٤﴾﴾ [النّجم: 34]، فلم يَرِدِ العطاءُ دالًّا على الشَّيء الكثيرِ، إلّا إذا وُجِدَ ما يدُلُّ على ذلك، كما في قوله: ﴿كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾﴾ [الإسراء: 20]، فلِكَونِ العطاءِ مَنسوبًا للّه تعالى؛ دلَّ ذلك على الكثرةِ، وقوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ

(1) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (تقن).
(2) السّمين الحلبي، عمدة الحفّاظ: (تقن).
(3) السّمين الحلبي، الدّرّ المصون: 8/ 646.
(4) خير الله الشّمريّ، ألفاظ الإتقان والإحكام في القرآن الكريم، ص: 122.
(5) الرّاغب، المفردات: (أتى).

﴿٥﴾ [الضّحى: 5]، ولمّا كان المأمورُ بِهِ في الآية الصّدقةَ على ذوي القُربى، وهم مَظنّةُ الكثرةِ؛ ناسبَ أن يَستعمَلَ ما يدُلُّ على الكثرةِ، فقال جلّ شأنُه: ﴿وَإِيتَآيِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

البَغيُ والظُّلمُ:

البَغيُ: شدَّةُ الطّلبِ لما لَيسَ بِحَقٍّ، يُقالُ: بَغَى الجُرحُ يَبغي؛ وذلك إذا تَرامى إلى فَسادٍ[1]، وأمّا الظّلمُ فأصلُهُ: نقصانُ الحقِّ، ونقيضُ الظّلم: الإنصافُ، وهو إعطاءُ الحقِّ على التّمام[2]، فآثرَ النّظمُ الجليلُ التّعبيرَ بالبغي؛ لأنّه يتضمَّنُ التَّعدّيَ على الآخرين، فهو "التّطاولُ بالظّلمِ والعدوانِ"[3].

البغيُ اعتداءٌ وتَطاوُلٌ بالعُدوانِ، والظّلمُ نقصانُ الحقّ

(1) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 232.
(2) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 172.
(3) الآلوسي، روح المعاني: 7/ 455.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السابع والعشرون،
سورة النّحل من الآية 72 إلى سورة الإسراء الآية 05
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السابع والعشرون، سورة النّحل من الآية 72 إلى سورة الإسراء الآية 05
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 27 ، 804 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-24-1
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 27 : المجلد السابع والعشرون، سورة النّحل من الآية 72 إلى سورة الإسراء الآية 05.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-24-1
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-7597590 بتاريخ 2024/11/15م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»